

سنن الدارقطني

4 - حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم حدثني عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال لا يحل في البر والتمر زكاة حتى تبلغ خمسة أوسق ولا يحل في الورق زكاة حتى تبلغ خمس أواق ولا يحل في الإبل زكاة حتى تبلغ خمس ذود